



# شرح سنن أبي داود مكتمل المجلس 582 شرح سنن أبي داود فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر الشيخ عبدالمحسن العباد

عبدالمحسن البدر

قال ما تعيبون عليه نقول اخ هل في الحديث دلالة على مناصحة اهل البدع ومناظرتهم؟ لا شك على مناصحتهم على مناصحتهم وكذلك اذا كان سيترتب على ذلك فائدة. وكان الذي يناضل عنده قدرة وعنده تمكن. اما اذا لم يكن كذلك فلا يناظرهم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في قال حدثنا عثمان بن محمد الانماط البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله الرازي قال حاء وحدثنا احمد بن عبد الرحمن الرازي قال حدثنا ابي قال اخبرنا ابي عبد الله ابن سعد عن ابيه سعد انه قال رأيت رجلا ببخارى على بغلة بيضاء عليه عمامة خزى سوداء فقال فتانيها رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم هذا لفظ عثمان والخبار في حديثه باب في الخذف. فسر بانه آ نوعا من الحرير. او انه مخلوق بحرير. وفكر بانه ليس من الحرير ولكنه شيء يعني آ ناعم يعني فيه نعومة يعني آ فيه صفات فيه النعومة وليس بحريظ. وقد جاء عن بعض الصحابة انهم لبسوه فيحمل على ما كان من هذا القبيل. الذي هو غير الحرير وقد اورد ابو داود حديث رجل قصة يقول رأيت رجلا بالبخاري حديث رجل رآه سعد الدشتكي في بخارى وعليه عمامة عمامة قال فتانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فتانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم. والحديث يعني ضعيف ان في اسناد لمن يتكلم فيه. نعم قال حدثنا عثمان بن محمد الانماط البصري. محمد الانماط البصري هو مقبول اخرجه ابو داود. مقول اخرجه ابو داود. عن عبدالرحمن ابن عبد الله الرازي عن عبد الرحمن بن عبد الله الرازي ثقة انه البخاري الاول منه؟ عثمان بن محمد الانماط البصري. عبدالرحمن بن عبدالله الرازي. عن عبد الرحمن بن عبد الله الرازي وهو القراءة واصحاب السنن. قال وحدثنا احمد بن عبد الرحمن الرازي. ثم قال حاء وحدثنا احمد ابن عبد الرحمن الغازي هو صدوق الامام ابو داود. الصدوق ابو داود عن ابيه عن ابيه وهو عبد الرحمن الذي هو الذي مضى هذا. عبد الرحمن ابن ايش؟ ابن عبدالرحمن بن عبد الله هذا هو ابوه. نعم. عن ابيه عبد الله بن سعد. اه عن ابيه عبد الله بن سعد. يعني جده يعني جد اه احمد. نعم. ابو عبدالرحمن وهو الترمذي والنسائي. عن ابيه سعد عن ابيه سعد يعني ابو جده ابو جده وهو مقبول اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي. وهو مقبول اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي. عن هذا الرجل البخاري؟ نعم. لم يسمى ومعلوم الصحابة لا تؤثر لان المعلومة المجهولة فيهم في حكم معلوم. لكن الحديث في اسناد في هذا المقبول الذي هو سعد. اه الذي هو آ عبد الرحمن بن عبد الله جد عبد الرحمن بن عبد الله وهذا الاسناد في اربعة متناسلون يروي بعضهم عن بعض يعني لان احمد يروي عن ابي عبد الرحمن يروي عن ابيه آ محمود بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد ابن عبد الله وعبدالله يروي عن سعد. هم. وهو احمد ابن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب. هذا النسب وكل واحد يروي عنه الذي فوقه الا الاخير الذي هو كعب فانه يروي عن رجل الذي رآه ببخارى وقال ان الرسول صلى الله عليه وسلم كتبه هذه اي نعم يعني نوع من الحريق وانه يعني مخلوط بالحرير وقيل انه آ نوعا من نعومة. مكون من كذا وكذا. حرير واما اذا كان البيت من الحرير فهو لبس حريص وعلى يحمل يعني ما جاء عن الصحابة من لبس الخزانة من هذا القبيل. وما جاء من تحريم الخزي وان اللبس حرام. يعني كما سيأتي بعض الحديث يحمل على مكارم الحرير هذا الرجل ذكر الحافظ انه عبد الله ابن القادر السلمي الرجل اللي في البخاري ايهاب يخرج له ابو داود والترمذي والنسائي نعم ذكره الحافظ؟ ايه في المقامات وفي رواية ابو داود سعد ابن عثمان الدستكي عن رجل من الصحابة رآه ببخارى قيل هو عبد الله بن قاسم. قيل يعني فيه اختلاف. نعم لكن سواء عرف او لم يعرف ما دام انه صحابي لا يؤثر قال طيب هنا قال هذا لفظ عثمان والخبار في حديثه. قال حدثنا عثمان بن محمد الانماط البصري قال حدثنا عبد عثمان ابن عبد الله الرازي قال حاء وحدثنا احمد بن عبد الرحمن الرازي عن ابيه. نعم لان الثاني يلعب بالعنعنة. الذي هو الحفيد واما عثمان اللي هو الشيخ الاول هو الذي قال حدثنا اخبار مع من حدثنا لان العنعنة ويعبر عن آ حدثنا بالخبار يعني معناها

الاتصال يعني هو الاخبار المقصود به الاخبار

والاحضار في حديثه يعني في يعني هو الذي جاء عنه اه التعبير بالتحديث الذي هو الاطباق. واما احمد اللي هو اه الذي هو الحبيب فقد جاء بالعنة. جاء حدثنا نور هاني. ايه. احمد بن عبد الرحمن الرازي. انا ظلمتك تبغى بس السند فسقت لك باختصار احمد بن عبد الرحمن الرازي قال حدثنا ابي قال اخبرنا ابي عبد الله بن سعد والاول كذلك اذا لعل الاخبار وما دام انه متسجيل في هذا ايه كلهم متفقين هو في الطريق الاولى الذي بين عبد الرحمن وابيه قال اخبرني ابي عثمان ابن محمود الانماط عثمان ابن محمد الانماط البقري. هم. قال حدثنا عبد الرحمن بن عبدالله الرازي. نعم. قال جاء وحدثنا احمد بن عبد الرحمن الرازي قال حدثنا ابي قال اخبرني ابي. هذه كلمة اخبرني؟ يعني معناها انه كانها هي من طريق عثمان ماجد ما دام انه كل منهما حدثني حدثنا يعني معناه الاخبار صار الذي بيننا عبد الرحمن وابيه. هو الاول وليس بالاسناد الثاني قال حدثنا عبد الوهاب بن مزة قال حدثنا بشر ابن بكر عن عبد الرحمن ابن يزيد ابن جابر قال حدثنا عطية ابن قيس قال سمعت عبد الرحمن ابن غنم الاشعري

قال حدثني ابو عامر او ابو مالك رضي الله عنه والله يمين اخرى ما كذبتني انه سمع رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم يقول ليكون من امتي اقوام يستحلون الحريق وذكر كلامه قال ينفق منهم اخرون قردة وخنازير الى يوم القيامة. قال ابو داوود وعشرون نفسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم واكثر لبثوا الخز. منهم انس والبراء ابن عازب رضي الله عنهم. كما اردى ابو داوود حديث ابو ابو مالك او ابو عامر الاشعري رضي الله تعالى عنه ان النبي قال ليكون من امتي قوم يلبسون وفي بعض يستحلون الخز والحريز. نعم. يستحلون الخنز والحريز آآ في بعض الاحاديث في بعض الطرق يعني الحرم المقصود به البروج. يعني فيكون يعني معناه انه تأثير اي اما هنا الخزي والحريز يكون معنا هنا واحد. لان الخز يعني من الحريز سيكون عقل العمل على الخاص. ولكن في بعض آآ طرق اه عند البخاري والحرا والحريز يعني المقصود به الفروج. فيكون اه المقصود بالزنا والحريز يكون على بابه يعني هذا شيء محرم مستقل وهذا شيء محرم مستقل وانهم يستحلون هذا ويستحلون هذا واما على ما عند ابي داوود ويكون على هذا نوع من الحريز ويكون عصر الحريز عليه العام وما جاء في اخره من ذكر الصحابة. اه كما قلت يعني يكون محمولا على اه ما تقدم من ان المقصود من اللباس يعني ناعم يعني يشبه الحريز في نعومته. اه هذا هو الذي يحمل عليه. لا ان المقصود انهم يستحلون هذا المحرم الذي جاء فيه هذا الوعيد الشديد. نعم. ليكون من امتي اقوام يستحلون الخز الحريز وذكر كلاما قال ينفق منهم اخرون قردة وخنازير الى يوم القيامة. يمسخ منهم اخرون قردة وخنازير الى يوم القيامة اخرون قردة وخنازير يعني من هؤلاء الذين قتل منهم استحلال. وهذا دليل على ان المشغل يكون في هذه الامة. وانه ليس وفي الاول السابقة وانه قد ينفخ احد من هذه الامة وخنازير. لكن اه قد عرفنا فيما مضى ان الذين يمسخون لا يتناسلون. الذين ينسخون لا يتناسلون. لانه قد ورد في الحديث صحيح مسلم ان الله لن يجعل يعني للذين مسخوا مثلا ورده مثل في كتاب القدر ان وقد سبق ان مر عن يقول صلى الله عليه وسلم كان يقول في بعض الاحاديث لا ادري يعني في بعض الحيوانات الفأر وكذا انهم يعني لانهم كانوا ولكنه بين له اوحى اليه بان الذين يمسحون لا يتناسلون. الذين يمسحون لا يتناسلون ليس لهم نسل وانما اليوم سيموت يموت دون ان يكون له نسب. نعم قال حدثنا عبد الوهاب بن نجدة. عبد الوهاب النجدة هود النسائي. ابو داوود النسائي. عن ذكر ابي بكر. بشر ابي بكر هو

بخاري ابو داوود وابو داوود والنسائي وابن ماجه عن عبد الرحمن ابن يزيد ابن جابر عن عبد الرحمن ابن يزيد الجابر وهو فقه اخرج له ستة عن عطية ابن قيس ابن قيس وهو ثقة اخرج لهم قال تعليقا مسلما تعليقا مسلما واصحاب السنة عن عبد الرحمن بن ظن الاشعري عن عبد الرحمن بن غانم الاشعري وهو في صحبته. شيخ في صحبته وعقيله من ثقاة التابعين اخرج له البخاري تعليقا واصحاب السنة. عن ابي عامر او ابي ما لك عن ابي عامر او ابي ما لك ابو مالك لا تعرفها؟ اه صحابي يقول البخاري تعليق ومسلم وابو داوود والنسائي ابن مالك. البخاري ومسلم وابو داوود؟ البخاري تعليقا. البخاري سابقا وابو مسلم وابو داوود. ابن مازن ابن ماجه. وهناك ابو عامر الاشعري ابو عامر الاشعري آآ في صحابي اسمه معاملة علي في احتمال ان يكون يعني حسب ما ذكرها لكنه ما اراد ايه ويحتمل ان يكون يعني ان كان ثبتت الرواية معناه اننا يكون ذلك صحابي. هذا او هذا وعلى كل الاختلاف الصحابي لا يؤثر سواء كان هذا النتيجة واحدة. الصحابة كلهم عدول يقول والله يمين اخرى ما كذبتني. والله يمين اخرى يعني كان قوله يمين اخرى امامه الذي اكرر او ان هذا شيء او اكرر اول شعرة قال

ابو داوود وعشرون نفسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه

وسلم واكثر لبسوا الخز منهم انس والبراء. نعم. يعني هذا كما يعمل على ما اذا كان اه ان المقصود به الذي يشبه الحرير في نعومته او يكون المقصود به انهم لبثوا الشيء الذي قد ورد فيه السنة وهو مقدار اربعة اصابع الذي سيأتي في باب الحرير يعني كلهم استعملوا هذا الشيء الذي

تغيب يقول الاخ الا اله الا الله اما هذا واما هذا يلبسون يلبسوا حرير يعني لم يرخص فيه والحديث يعني فيه الوعيد وفيه تحريف الرسول صلى الله عليه وسلم اخذ حريصا وذهبا وقال هذان حرام على ذكر امتي حل لاناها فلا فلا يعني آ ان يكون هذا حسن من الصحابة ولكنهم فعلوا امرا صعبا اما ان يكون غير حريق واما ان يكون حريرا مرخصا فيه. لكونه يعني آ هذا اول للعلاج في المستشفى مثل ما جاء في قصة الذين كانوا يلبسون هذا الاستشفاء عبد الخالق معروف فيه. نعم الان ما دام ان الحديث وارد عند البخاري ومن هذا الصحابي وفيه الحرى فيقول اخ الا يحتمل ان يكون هنا تصعيد ووقع لابي داوود لا مو لازم لان الذين شرعوا وتكلموا عليه يعني آ تكلموا عن الخلف قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في لبس الحرير. قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنهما رأى

حلة الفراق عند هي راه عند باب المسجد تباع فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلتلبس فلبثتها يوم الجمعة وللوفد اذا قدموا عليك فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق له في الاخرة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه واله وسلم منها حل فاعطى عمر ابن الخطاب منها حلة فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت وفي سنة عطار ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان لم اسلكها لتلبسها فكساها عمر بن الخطاب اخا له بكم بمكة؟ كما ورد ابو داوود باب في الحريق يعني في تحريمه وعدم جواز بنته. وقد جاءت الاحاديث الكثيرة في تحريم الحرير على الرجال. واباحة لبسه للنساء كما ان الذهب حراما عن الرجال وحلال للنساء. فقد آ وكما قلت الرسول صلى الله عليه وسلم اخذ ذهبا وحريرا وقال هذان حراما على ذكر امتي حل لاناها

اه اعرض ابو داوود حديث عمر رضي الله عنه انه رأى حلة سير يعني يعني اه من نوع الحرير يباع عند باب المسجد فاكترها عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشتريها ليتجمل بها يوم الجمعة وهو للوفود. فهذا يدلنا على التجمل نعم احسن الثياب لها وكذلك ايضا عند الوفود وعند استقبال الوفود يكون الانسان على احسن هيئة الرسول صلى الله عليه وسلم فسأل اقره على السبب الشيء الذي اقترح من اجله ولكنه آ بين ان هذا النوع آ لا يجوز ان يكثر وان من والدتهما ان ميزته من لا خلاق له يعني يوم القيامة يعني الذين هم كفار كما يعني جاء في الحديث انهم يعني آ آ في حديث آ من فضة فقال هم آ آ قيل له في له في الدنيا ولنا في الاخرة. يتعجلون طبيئاتهم في في هذه الحياة الدنيا. وان ما يحصل لهم انما هو نصيبهم من الشيء الجميل والشيء النفيس ان هذا نصيبه مو في الاخرة ليس لهم الا النار والعياذ بالله. واما المسلمون الذين يتقيدون باحكام الشرع ويتركون ما حرم الله فان

آ يحصل لهم هذا الذي تركوه من اجل الله والدار الاخرة يكون الحرير في الدار الاخرة ويلبسون الذهب والحلي يعني في الدار الاخرة يعني اه تركوه في الدنيا عوضهم الله عنه بان اكرمهم بالتمتع به في الاخرة. لانهم اه تعجلوا طبيئاتهم في الحياة الدنيا وليس لهم في الاخرة الا النار. ليس لهم في النار منها فجاء عمر مستسلم قال يا رسول الله كسيتني وما نسيته انه اعطاني لان الانسان اذا اعطاه الفتوى مو لازم انه يلبسه اياه في لبسه اياه وانما اعطاه الكسوة كلكم عارف لما كتبه يعني ارزقهم واعطكم واتفضل عليكم باعطاء الفتوى وهنا عمر الرسول صلى الله عليه وسلم اعطى عمر سلة من هذه العلل وهو عندما اعطاه اياها يعني رجع الى الكلام السابق لما يفعل هذا من لا قال يا رسول الله وقد كنت في حلة يعني الرجل الذي كان يبيع تلك الحلة ما قلتها يعني انه قال ما اعطيتك هذه لتتفوها قال لي انا ما ما

اما في صوتك هذه تلبسه يعني ما اعطيتك اياها لتلبسها يعني معناها من لفتها؟ يمكن يستعملها في من اه يستعملها مثلا للنساء الذي يجوز لها ان يجلس الحرير وهنا امر والله ان اعطاها اخا له مشرك بمكة وقيل ان هذا اخ له من الرضاة ولعل امر الله اعطاها اياه لانه كافر. هذا من لا خلاق له في الاخرة. والكفار هم الذين لا خلاق لهم في الاخرة وهذا يعني اذا ماتوا على الكفر. واما من اه اه تمتع بما هو محرم في هذه الحياة الدنيا. ثم هداه الله عز وجل الاسلام يدل ما قبله من الشرك وغيره. من الشرك وغيره. و آ والعلماء اختلفوا في مخاطبة الكفار بفروع الشريعة. هل هم مخاطبون او غير مخاطبين؟ هذا قولين منهم من قال انهم مخاطبون وهذا هو الارجح وفائدة اخواني في مخاطبتهم انهم يعاقبون على ترك الاصول وعلى ترك الفروع. يعاقبون على الشرك وعلى غيره ومعلوم ان الكفار يتفاوتون. فمن كان يتفاوتون في الضرر ومتفاوتين في العقوبة

النار بركات كما نزلنا درجات بعضها فوق بعض. ما الذي يكون كافرا ولا يصد عن سبيل الله اهون من الذي عن سبيل الله الذي هو كافر اعظم واخطر ممن يكون اه سليمان على المسلمين. فان ذلك يكون اشد فيكون اعظم وهم درجات يعني في النار. بعضهم اسهل من بعض. بسبب ما يحصل منهم من الكفر. ومن الامور الاخرى التي يستحقون بها العذاب وطول اخر وبينهم غير مخاطبين. غير مخاطبين من فروع الشريعة لان لانهم مخاطبون بالاصول ثم بعد الاسلام اللي خطبنا بالحروف لكن الذين يقولون انهم مخاطبون يقولون انهم يخاطبون بالاصول والفروع وفائدة خطابهم ان الفروع لا تقبل منهم ولكنهم يعاقبون على يقول واعلى فروع. ويكون الذي اه حصل منه شيء اكثر من الشرك بان يكون فيه ايذاء وقد عن سبيل الله وفعل يعني امور اه يعني منكورة وامور محرمة فانه يكون اشد من الكافر الذي يكون اه بخلاف ذلك. نعم رأيت وجهه الان؟ المدام اذا قلنا لعل عمر رضي الله عنه رأى انهم غير مخاطبين. بل يحمل على انه رأى انه ضرب خطر لعل الامر كذلك ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى حلة في عند باب المسجد تباع عند باب المسجد ان اهل الاخوان يسعى يقول هل في هذا دليل على جواز البيع امام ابواب المساجد؟ كيف هذا حديث يدل عليه فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة. وللوفا اذا قدموا علي. فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انما يلبث هذه من لا خلاق له في الاخرة الخلق هو الحب المصير ان جاء رسول الله ثم جاء رسول الله صلى الله عليه واله وسلم منها حلل فاعطى منها يعني من نوعها يعني منها يعني من هذا النوع نعم واعطى عمر ابن الخطاب منها حلة فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عقارب ما قلت. لان فين اعطاها عبر عن ذلك يعني معناها ان الذي اعطى صوته يعني الذي اعطى الكسوة شكى وليس المقصود يعني بالفتوة شيء ها علة اقارب رجل صاحب الحلم فان الظاهرين كانت عند باب المسجد ولقد قلت في حلة عقارب ما قلتها. نعم. هذا صاحبها الذي يبيعهها. هم. اسمه عطارد فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اني لم اسلك هالتلبسها فكساها عمر بن الخطاب اخا له مشركا بمكة. يعني اعطاه اياه. اعطاه وقد يعني يلبسها وقد يبيعهها ويستفيد من ثمنها جاءت الاسئلة هل يجوز بيع ما هو حرام عندنا انه اه كما هو معلوم يعني اه اه هو اذا استعمل تسميد يسوغ وهو حلال عندنا وعندهم. لانه لو كان هذا الكافر اعطاها امرأته صارت اه ما فيها اشكال هذا الكيف الذي اعطى اياها لن يلبسها ولكن اعطاها امرأته مثل ما امر الان هو اعطاها امرأته او اعطاها نساءه آآ حصل آآ حصل اه انها طرفت من في من هو اهل لها. وكان اعطاها اخاه قبل يدك وقبل يدك. قد يبيعهها هو الذي يشتريها قد يلبسها ويفعل امرا محرما سواء كان مسلما او كافرا وقد آآ يعطيها لمن آآ هو اصل لان يلبسها مختلفة الانسان ليس له ان يستعمل مثل هذه السلعة التي فيها غرض. يعني فيها خير وفيها شر. عندما يختار الانسان او يريد انه البضاعة اه ليستفيد منها يخسر شيئا لا يستهدف فيه. ولا محظور فيه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن مالك ابن انس دار الهجرة المحدث الفقيه احد اصحاب الملائكة الاربعة من القرى من مذاهب اهل السنة وحديث النافع النافع هو لابن عمر وهو ثقة اخرجه عن ابن عمر عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وهو احد العبادة الاربعة من الصحابة واحد السبعة المعروفين عليه الصلاة والسلام وهذا اسناد رباعي من اعلى من اعلى الاساليب عند ابي داوود وهو ايضا من اصح كلامي عند البخاري لان هذه السلسلة فيها مالك عن نافع عن العمر هو اصح الاسانيد عند البخاري يعني الان من مسند ابن عمر ما هو من مسند عمر كما قال عن عبد الله ابن عمر ان عمر بن الخطاب قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس وعمرو ابن الحارث عن ابن شهاب عن سال ابن عبد الله عن ابيه رضي الله عنه بهذه القصة قال استبرق وقال فيه ثم ارسل اليه بجبة ديباج وقال تبيعها وتصيب بها حاجتك بهذه القصة. نعم. قال حلة استبرق. مم. وقال فيه ثم ارسل اليه بجبة ديباج. اه قال سنة يعني في في هذه القصة احنا في قصة الذي يباع عند باب المسجد وارسل بهم الى حلة الى عمر نوعا من الحريق. الدجاج هو نوع من الحريق. نعم وقال تبيعها وتصيب بها حاجتك؟ قال تبيعها وتصيب بها حاجتك يعني الرسول صلى الله عليه وسلم اخبره بانها انه يعني لا يلبسها وانما يرضيها ويستفيد من قيمتها ويستفيد من قيمتها قال يحرم ان تكون يعني القصة قصة الان او يرجح بعضهما على بعض وعلى يعني انها قصة واحدة انه يحمل على ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما قال له عمر انك انس كوثرها ان يكون الرسول قال له آآ ما اعطيته لتلبسها وانما اعطيتك لتبيعهها وتستفيد من ثمنها. ويكون على هذا رأى انه ما لكنه يهديها الى ذلك قريب مشرك له نفسه. نعم لا اليوم اه لا يعول عليها اليوم لان المعتبر الاوراق التي تكلم في وقتها وفي يومها وانه يناسب انه اذا نودي مرة اخرى كنت البديل عن هذه المرأة

المرات القادمة يكتب مرة ثانية مثل هذه المرة يعني معناها انه اذا اذا يعني كان حاضرا شخص الورقة ويقدمها فان لم يكن حاضرا فانه ايضا لا لا يقدمها من الغد مثل ما حصل في هذه المرة لا يقدمها اليوم هنا استغرق اتاحتنا كثيرا للحريق قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا احمد بن خالد احمد بن صالح هو البخاري وابو داود وعمرو بن حارس مصري ثقة انتهاب هو محمد المسلم من عبيد الله عن تابع ابن عبد الله عن سعد ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب وهو تابعي ثقة اخرجته ستة وواحد فقهاء المدينة سبعة في عصر التابعين على احد الاقوال الثلاثة في علم عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وقد مربوطه القول بان نبت تحريم لبس الحريق هل مراد اللبس او عموم استعمال كالحاف والفراش الغطاء لان لان الاختراعات وهل يدخل في الحريق ما يسمى الان بالحريير الاصطناعي الحريري التي تشبه الحريير وليس في حرج اذا كان النهي قم يا بارثنا عن الذي قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد قال حدثنا عاصم الاهون عن ابي عثمان المهدي قال كتب عمر الى عتبة بن فرقد رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الحريير الا ما كان هكذا وهكذا. اصبعين وثلاثة واربعة حديث عمر رضي الله عنه ان النبي نهى عن الحريير لما كان هكذا اصبعين او ثلاثة او اربعة. يعني بان يكون حاشية فما كان في هذا المقدار فانه جائز وماذا جعل ذلك فانه لا يجوز قال حدثنا موسى ابن اسماعيل عن حماد عن عاصم الاحول. عاصم ابن سليمان الاحول فقه اخرجته عن ابي عثمان المهدي عثمان المهدي هو عبد الرحمن بن فقه من عمر عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه الصحابي الجليل الراشدين الهادي المهديين احد المناطق والفضائل الكثيرة وحديث قال حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي عون قال سمعت ابا صالح يحدث عن علي رضي الله عنه انه قال اهديت الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حلة في يراء فارس بها اليه فلبستها فاتيته فرأيت الغضب في وجهه وقال اني لم ارسل بها اليك لتلبسها وامر فاطرتها بين نسائي. وما ارد ابو داود حديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه حلة في يري او من الحريير فلبتها فجاء اليه واصبح عليه فغضب وتبين في وجه الغضب وقال ما اعطيتك هل تلبسها ثم امره بان يعني يوزعها على نسائه اهديت الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حلة في راء فارس بها الي فلبستها فاتيته فرأيت الغضب في وجهه وقال اني لم ارسل بها تلبسها وامرني فاطرتها بين نسائي يعني وزعها وشققها بين نسائه فيعني آآ يعني اهله الذين هم زوجته وامه ويعني بعض اقاربه ليس المقصود بك هنا الزوجات لان لانه في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يتزوج على فاطمة وفي حياته يا فاطمة ليس عندها غيرها يعني اراد الله تعالى عنها ان يتزوج بعد وفاتها رضي الله تعالى عنها او عنه وعن الصحابة اجمعين. فقال اعطرتها يعني الذي هم اه يعني اه اه قراراته. الزوجة وغير الزوجة قال حدثنا سليمان ابن حرب سليمان بن حرب ثقة اخرجته اصحابه عن شعبة شبة الحجاج ثم البكري ثقة اخرجته اصحابه عن ابن عوف عن ابن عون وهو محمد ابن عبيد الله الثقافي محمد بن عبد الله ثقة في ثقة عن ابي طالب عن ابي طالب عبد الرحمن ابن قيس عبد الرحمن ابن قيس الحنفي عن علي عن علي ابن ابي طالب امير المؤمنين اراد عن الخلفاء الراشدين هذه ما في احد مناقب الجنة والفضائل الكثيرة رضي الله عنه وارضاه وحديث عند اصحاب نعم. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاك الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعني الله ذكرتم ان الحريير احسن الله اليكم يستثنى لمن به يعني لكن لم يجعل الله شفاء في محرم على هذه الامة الرجاجيل استثناء طيب الان وهذا في الحرب ايضا ما هو مبدع انه ابا يمكن ان يعني يتعاطوا ولكن ذاك في الحرب الذي في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قبض في ثيابه وانكم ذكرتم ان كفنا فيها لكن الثياب بقيت عند عائشة التي توفي فيها نعم لكنها كانت ولكنه غسلوا مساحة مساحة الثياب وبما جردوه وصار مجردا بينهم. لكن بعد ذلك نعم جاهلية ثلاثة افواج يا رسول الله صلى الله عليه وسلم القول بان ثياب الرسول صلى الله عليه وسلم موجودة الى الان؟ لا يصح هذا اذا وجد شيئا من ذلك فهو دعاوى كيف يعني يبقى يعني اه يعني ثياب يعني هذه القروض مثل ما قلت في شعر ايضا في شعرك على الرسول صلى الله عليه وسلم الحديث البارح لكن طلبتم البس جديدا في السلسلة ثلاث مئة واثنين وخمسين رجل البس ديبيا واعيش حميدا ومشتهيدا وفي صحيح صحيح ابن مالك نعم هل يجوز للمرأة ان تقصر شعرها حتى تكون كالوفرة او اطول شيء هذا جاء هذا جعل امهات المؤمنين وآآ ومعلوم ان امهاتهم آآ بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم محرقات لا سبيل الى ازواجهن آآ اه ومعلوم ان البقاء اه شعر المرأة انه اه هي دين لها وزينتها في شعرها. واذا كان شعرك فيه

ان اه يشق عليها اه ديانتته ان تخفف منه. واما ما يفعل لبعض الكافرات التي عرفنا بهذا فهو تشبه بالكافرات. وبعض اهل العلم قال ان ذاك خاص بامهات المؤمنين لانهن لا سبيل لهن الى التجمل لازواج الى انهن لا يتزوجن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن زوجاته في الدنيا والاخرة رضي الله عنهن وارضاهن اذا كان الرجل حديث يفعل مسلم الذي هو من ابواب الرسول يعني اذا كان الرجل ميسور الحال واشترى ثوبا نفيسا الا يكون هذا من قبيل حديث ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده اذا كان النبي يكون الحالي وكان نفيس يعني ينبغي انه يعني اه يشتري اه ما يناسبه ويستفيد من اه القيمة الزائدة في اه في امور فان كونه يسير اه ميسور الحال ثم يحصل في ظروفه يستديم او يذهب اه اه يسأله بعد ذلك ليس له ذلك يقول هل من المناسب ان يقال لليهود ابناء القردة والخنازير؟ على ما ذكرتم بان المسخ لا يتناسل يوما ان الحديث جاء بان الذين يموتوا ليس لهم نسل. ولكن آآ يعني هم ابناء جيل الذين يعني فاذا جاء عن بعض السلف وبعض من يعبر بهذه العبارة فيحمل على ان يكون يعني آآ اعمامهم او من يكون يعني في درجة ابائهم آآ انه نسخ واما فكونهم هم جاؤوا فهذا يخالف الحديث. الحديث الذي جاء ان ان الله لم يجعل الى امتي مسحت نسلا ان يجعل يومنا في هذا يخالف لا يجب ان اعتقاد هذا الشيء لكن كونهم من يعني من من الجنس او من الذين اعمامه اعمامه يعني اللي هم اخوانه وابائهم الذين كانوا يعني من جهة آآ مرافقين لابائهم في الالباء بان يكونوا اعمام او اعمام اباء وما الى ذلك كثير يقال ان انهم هذا نسل ناس هذا يخالف الحديث صحيح الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد قال الامام ابو داوود رحمه الله تعالى باب من كرهه. قال حدثنا القعنبي عن مالك عن نافع عن ابراهيم بن عبدالله بن حنين عن ابيه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم نهى عن لبس القسي وعن لبس المعصر وعن تخرم الذهب ابي وعن القراءة في الركوع قال حدثنا احمد بن محمد يعني المروزي قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابراهيم بن عبدالله بن حني عن ابيه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم بهذا قال عن القراءة في الركوع والسجود. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد عن محمد بن عمرو عن ابراهيم بن عبدالله بهذا زاد ولا اقول نهاكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد على اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام داوود الثاني رحمه الله تعالى ناب من كره ذلك يعني لبس الحرير هو المقصود بالقراءة كراهة التحريم وقد اورد ابو داوود جملة من الاحاديث اولها حديث علي رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام هو نوع من الحريق اه وان نبدي المعطر وعجبت المعصر وهو المشبوه بالعصفر. المشبوه بالعصفر هو نبات يقال له العكسر يعني لونه اصفر هذا هو المقصود به المعصرة المفروض العصفر الذي هو معروف ولونه اصفر. نعم او انتقضت من الذهب؟ او انتقت من الذهب يعني الرجال. كانوا يتحكمون بالذهب وما بين ذلك حرام عليهم لا يجوز. واما النساء فانها استعمل الذهب كيف شاءت استعمل الذهب كيف يشاهد فواكه واغراض واتورة وما الى ذلك وعن القراءة في الركوع. وعن القراءة في الركوع والسجود. ان كان الركوع اه لا يقرأ فيه الانسان ان يصلي والسجود كذلك لا يقرأ فيه وذلك ان الصلاة جعل يعني جعلت آآ آآ احوالها لها امور معينة مطلوبة فيها والقراءة مطلوبة في القيام. والركوع مطلوب فيه تعظيم الرب والثناء عليه. والسجود مطلوب فيه دعاء والاكثر من الدعاء. فكل حال لها آآ اعمال تخصها او لها اقوال تخصها القيام فيه القراءة والركوع فيه تعظيم والسجود آآ الدعاء ولهذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم واما ركوع فعظموا به الرب وان السجود دعاء ان يستجاب لكم. فكما ان الانسان لا يأتي بالادعية في حال قيامه ولا يأتي للقراءة وكذلك لا يأتي بالقراءة في حال ركوعه وسجوده اي ان كل هيئة لها عمل يخصها او لها اقوال تخصها فمن اجل ذلك منع رسول الله عليه الصلاة والسلام من القراءة والركوع والسجود وقعنا به هو عبد الله بن متنة اخرج له ابن مالك عن مالك المحدث الفقيه ان النافعون ابن عمر وهو ثقة اخرجه عن ابراهيم بن عبدالله بن بني. ابراهيم بن عبد الله بن حنين خذوه كذلك عن علي بن ابي طالب. علي بن ابي طالب رضي الله عنه رابع الفيصل الراشدين من هادي المهديين احد المناطق الجنة والفضائل الكثيرة رضي الله تعالى عنه وارضاه الذي بعده قال عن القراءة في الركوع والسجود. وجمع بينهما يعني ما يقرأ الانسان في ركوعه ولا في سجوده وانما يقرأ في حال قيامه قال عددنا احمد بن محمد يعني المرادي. احمد محمد هو ابن ثابت

المروجي عبد الرزاق عبد الرزاق صنعاء اليماني النعمان عمر بن راشد ثقة عن ابيه عن علي وفي الحديث الثالث زاد ولا اقول نهاكم  
ولا اقول نهاكم انه جاء في بعض الفاظ انه نهاني  
محمد صلى الله عليه وسلم ولا اقول ولا يعني ذلك ان ان قوله وان قوله لا اقول ان هذا الحكم يختص به وانما يعني اخبر عن الشيء  
الذي حصل له قال لا تفعل كذا ولا تفعل كذا  
فهذا نهى موجه اليه فهو اخبر عن الشيء الذي قد حصل له وان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ولا اقول انهاكم يعني ان الرسول  
عبر بعبارة يعني الجمع وانهم وجه الجمع بين الناس موجهة اليه ولكن كما هو معلوم خطاب النبي  
وفي فضل الجميع لواحد هو كتاب للجميع ليس يعني ذلك يكون خاصا به الا اذا جاء شيء يدل على انه يخصه مثل ما قال في قصة  
الذي ضحى هذا قبل ثلاث ثم ذلك قال ان عندي اعناق  
هذا يدل على ان هذا خاص به وانه لا يعني يعامل غير هذه المعاملة وتكون له هذه اه يعني هذا الشيء وانما هو منه والا فان الاصل هو  
ان خطاب النبي عليه الصلاة والسلام لواحد هو خطاب للجميع  
ولهذا جاء في الحديث الذي في قول الله عز وجل اه فكان حصل منه يعني شيء وجاء وسأل ونزلت الاية فقال ذلك الرجل اليك هذا  
وحدي يا رسول الله؟ اليك هذا وحدي  
يا رسول الله؟ قال بل لامتي كلها يعني انا خطاب الرسول صلى الله عليه وسلم وفي خطاب للجميع خاصا بالمخاطب وانما يكون  
خاصا به اذا وجد شيء يدل على خصوصيته  
لانه خاصم لي قال عددنا موسى ابن اسماعيل البصري ثقة اخرجاه اصحابه محمد ابن سلمة من البخاري ومسلم  
قال عن محمد بن عمرو محمد بن عمرو ابراهيم بن عبدالله بهذا  
عن ابراهيم عن عبدالله بن حنين عن ابيه عن ابيه وقد كره للنساء ان يتفهمن بالفضة لان ذلك من زي الرجال؟ يدل على هذا وتستعمل  
الذهب الفضة ورجال لا يستعملونها الا الفضة في حدود ما رخص لهم فيه  
عن اللجن واصبح الرجل المطلوب الزعفران؟ لا جعفر ابن عمر لكنه يعني لا قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد عن  
علي ابن زيد عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان ملك الروم اهدى الى النبي صلى الله عليه وعلى اله  
وسلم مبتقة من الفندق فلبسها فكأني انظر الى يديه تذبذبان. ثم بعث بها الى جعفر فلبسها ثم جاءه. فقال النبي صلى الله عليه وعلى  
اله وسلم اني لم اعطيكها لتلبسها. قال فما اصنع بها؟ قال ارسل بها الى اخيك النجاشي  
المررة الاولى اود حديث اه تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اهدى له ملكان نعم يعني آآ من فندق يعني من الذهب يعني يعني  
من الذهب حريق غدا من فندق فلبسها. فلبسها فهذا قبل ان يحرم ثلث الخريف  
يعني هذا محمولا على انه كان قبل ان يحرم مثل حريم وبعد ذلك حرم اعطاها جعفر ولبثها فقال اني ما اضيفك ان يتلفها وان ترسلها  
الى ملك الحبشة ليستفيد منها وليس ذلك ايضا ليلبسها لان المحرم  
لا يجوز لبسه للمحل الذي خدم لبسه لا يجوز لبسه وانما يجوز التصرف فيه وبيعه واستعماله ممن يمكن استعماله كالنساء واذا اعطي  
الرجل فهو يستفيد منه لان يعطيه لنسائه او يبيعه ويتصرف بقيمته او  
لاحد من اجل ان يستفيد من قيمته او آآ يعطيه لنسائه وعلى هذا الذي جاء في الحديث انه محفوظ على من كان قبل تحريم قبل  
تحريم للتحريم. فقد جاء في حديث  
يدل على ان يلبس ولكنه تركه بعد ذلك وبعد ان حرم تركه وقد جاء في الصحيحين وفي غيرها احاديث يعني في هذا المعنى  
والحديث في اسناده وضعيف ولكن اه المعنى الذي جاء به  
يعني من ناحية ان ان رسول الله قد لبث وانه قد اعطى لغيره واعطاؤه لغيره انه لم يعطيه من اجل ان يلبس ولكن من اجل ان  
يستجيب اه هذا جاء في احاديث  
قلت هذه هذا الرجل الذي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان ملك الروم اهدى الى النبي صلى الله عليه واله وسلم موسخة من  
سندس للشراء بالوادي الاكام طوال الاكام طوال الاكام  
للهرء ليس من الفريضة ولكنها آآ يعني آآ هو الشاة بالحريير او موضوع فيها يعني شيء من الحرير يعني كثير الا بانه في حدود اربعة  
اصابع هذا ثبت في السنة ثبت عليه  
جابت التليفون ده بعد التحرير كيف يكون الذي من تلبس هو الذي اضيف اليها لا ان اصلها هي من يعني حواشيها من المعايير فلبسها  
كأني انظر الى يديه كذب. يعني معناها انها طويلة يعني كأنها غسل يديه  
انا بغسل يديه ثم بعث بها الى جعفر فلبثها ثم جاءه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لم اعطكها لتلبسها قال فما اصنع بها؟ قال  
ارسل بها الى اخيك النجاشي. وحصل النجاشي من اجل انه كان عنده  
وكان قد احسن اليه رضي الله عنه والى الذين كانوا معه من المهاجرين الى الحبشة فهذا هو وجه آآ ارشاده الى ان ينزلها الى اللجان  
ليستفيد منها يا اخي النجاشي

قال اني لم اعطيك هذه الكلمة الى اخيك النجاشي؟ ليستفيد منها قال حدثنا موسى ابن اسماعيل عن حماد عن علي ابن زيد عن انا رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي هذا يقول ناصحة قول بعض الناس الهدية لا تهدي من يفديها او يستحملها او يبيعها او يتصرف بها جميع انواع التصرفات اذا يقول كيف آآ يعني آآ نخرج يعني شيئا منها الى غيره وليس له ان يخرج هو الجواب حتى يأتي المنهج

اولا اعلم شئ يدل عليه على قال حدثنا مخلد بن خالد قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن عمران ابن حصين رضي الله عنهما ان نبي الله صلى الله عليه واله وسلم قال لا اركب الارجوان ولا البس المعصر ولا البس القميص المكفف بالحرير قال واوما الحسن الى قميصه قال وقال الا وطيب الرجال ريح لا لون لا لون له الا وطيب النساء لون لا ريح له. قال سعيد اراه قال انما حملوا قوله في طيب النساء على انها اذا خرجت فاما اذا كانت عند زوجها فلتطيب بما شاءت رضي الله عنهما قال لا اركب اليوم جوال المفروض بقوله لا اركب اردوغان

يعني تتخذ يعني من الحرير او يعني مخلوطة في الحرير وتوضع على اه يعني ترج الهرس او اه يعني اهل البعير لازواجهن يعني موطأة يعني وسهلة لينة ويكون الجلوس او على يعني لا يتأثر بالجلوس عليه وكثرة المكت بسبب لين ذلك الشئ الذي وضعه هذا هو ابو الام ديوان الى انها يعني باللون الاحمر لا اسوي الاردوغان ولا البس المعطر. ولا البس المعصر. كما مر قليلا ولا البس القميص المكفف بالحرير ولا البس الحريق المكفف بالحرير يعني يحمل على ما اذا كان كثيرا

اما اذا كان في حدود الاربع اصابع فقد جاء في السنة في اه اه جواز لبسه قال واوما الحسن الى جيب قميصه وامى الى جيبه قميصه يعني يشير الى يعني هذا المكفف

قال يعني جعل يعني الهواجي الشئ الكثير قال وقال الا وطيب الرجال ريح لا لون له انا لا اطيل الاجابة والنساء ما له ما يظهر لونه ولا يبذلونه ولا معناه ان الرجال آآ ظهور الريح منهم في الاسواق وفي اي مكان لا مانع منه

واما النساء فانها عندما تذهب ريحك ولكنه يعني يظهر لونه يعني لها ويعني ولكن لا تنبع شريحة بحيث تسكن الناس ويشم الناس رائحتها ثم بعد ذلك علق على هذا الكلام بان عن سعيد ابن ابي عروبة انه قال هذا محمول على ما اذا خرجت لانها لا تستعمل الا الطيب الذي لا

صيحة له تظهر ويحصل بها فتنة واما اذا كانت عند زوجها فانها فطرية بما شاءت قال حدثنا مخلد بن خالد بن خالد الشعير يهرب. عن سعيد بن ابي عوف. سعيد بن ابي

اخرج اخرج واش بغيتي الحسن وهو يروي عن هو لم يسمع منه ولكن الذي فيه جندي احاديث اخرى كل الذي جاء في الحديث جاء في احاديث اخرى غير هذا الحديث

قيل اليوم لماذا العروبة يعني كما قلت الحديث له جواهر قال حدثنا يزيد ابن خالد ابن عبد الله ابن موهب الهمداني قال اخبرنا المفضل عن ابن فضالة عن عياش ابن عباس السكباني عن ابي الحصين يعني الهيثم ابن بينهم فاذا عن ابي الحصين يعني الهيثم ابن كفيف قال خرجت انا وصاحب لي يبنى ابا عامر رجل من المعافر لنصلي بالياء وكان خاصهم من الاز يقال له ابو ريحانة رضي الله عنه من الصحابة قال ابو الحصين فسبقتني فسبقتني صاحبي الى المسجد مما رددته فجلست الى جنبه فسألني هل ادركت قصص ابي ريحانة؟ قلت لا قال سمعته يقول نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن عشر عن الوتر والوشم والنسف وعن مجامعة الرجل الرجل بغير شعار وعن مكامعة

رأت المرأة بغير شعار وان يجعل الرجل في اسفل ثيابه حريرا مثل الاعاجم. او يجعل على منكبيه حريرا مثل الاعاجم. وعن النهبة وركوب التمود ولبس الخاتم الا قال ابو داوود الذي تفرد به من هذا الحديث ذكر الخاتم

ما اورد ابو داوود حديث آآ اه الريحان رضي الله عنه الحمد لله عز وجل عن الوسر بتحديد الاسنان يعني كفاية يعني المرأة الكبيرة في حدث اسنانها بحيث يعني تشبه انها تشبه بالشابة

وكذلك مثل التثليج التثليج يا اخوان يعني بين الاثنين اطراف الاسنان عن الوسم والوشم والوشم هو ان يفرز الجسد بآبرة ثم يوضع مكان الابرة هذا آآ كحل او شئ يعني آآ

اه يشبهه فيخشى به ذلك المكان الذي غرز يسير اللون هو بلال لون الذي حشي به ينبت عليه ويلتحم عليه ويصير مثل هذه الهيئة التي حصل فيها الوشم تكون مستمرة

ولنفسى والنفس يعني نفس نفس الشيب او نف الحاجب ومجامعة الرجل الرجل بغير شعار. مقانعة الرجل الرجل بغير شعار يعني مراجعته. وان يكون هو اياه متلاصقة وعن مجامعة المرأة المرأة بغيرها وكذلك المرأة نعم. وان يجعل الرجل في اسفل ثيابه حريرا مثل الاعاجم. وان يجعل الرجل في اسفل ثيابه حريرا مثل العافية

يعني بان يكون كثيرا وان او يجعل او يجعل على منكبيه حريرا مثل الاعاجم او على منكبيه حريرا مثل الاعاجم ضعيف وعن النهبة وهي الامتهان يعني ولا يعني على يعني الناس



وركوب النهور يعني جلود النمر من جلودها الخاتم الا لذي سلطان ولبوس الخاتم الا لذي سلطان يعني طالب يعني مثلا على على كيف لقال ابو داوود الذي تفرد به هنا بذكر الخاتم في احاديث يعني غيره جاء فيها حديث كون هذا مما تفرج به والحديث في اسناده ابو عامر هذا الذي هو قال حدثنا يزيد بن خالد بن عبدالله بن موفى بن حمداني. المفضل يعني بن فضائل عن عياش ابن عباس القطراني عياش ابن عباس القطراني وهو خارج القراءة عن ابي الحصين عن صاحبه ابو داوود عن ابي ريحانة عن ابيه ريحانة رسول الله ابي داوود يقول خرجت انا وصاحب لي يكنى ابا عامر رجل من المعافر لنصلي بالياء ايه جابتها قال لها ايه ده وكان خاصهم رجل من الازد يقال لي اني اذكرهم ويعظمهم يقال له ابو ريحانة من الصحابة قال ابو الحصين فسبقني صاحبي الى المسجد ثم رددته فجلست الى جنبه ان ابا عامر تقدم ويتأخر عنه وبعد ذلك جاء اليه بعد ان انتهى القفص وانتهى التذكير والوعظ الذي يلقيه ابو ريحان عليهم في المسجد فقال له صاحبه هل ادركنا؟ فقال لا فقال انا قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كذا وكذا يعود الظن لمن؟ يقول الذي تفرد به من هذا الحديث. من المتفرد الذي تفرد به من هذا الهدي ذكر ادم ما ادري يعني لكنها يعني واحد من مش قادرة ما تعلمون اذا كان المتفرج في غاية اما اذا كان المتفرج ادم مم بذكر تفرد او المراد اليه تفرد ان كان يراد به هذا فهو مقبول وان كان يراد به من قبله فهو الذي يعني الرواية عنه وعن ما هو ضعيف حتى لو حصلت فرج من هذا هذه الرواية وبعد ذلك في احدي الاسئلة من هو مقبول النتيجة من الاجتهاد فيه بعض سواء كان او غيره اليس من ان تبذلها؟ الذي به من هذا الحديث ذكره قال البيت ما الذي تبرع به الى يعني احد الرواة ما ذكرتم الوشم فيسأل يقول ما حكم تقويم الاسماء يعني مع بعض الهدف الاول وتعجل بكيف ان تكون مستقيما هذا لا بأس هذا علاج ما معنى بغير جعار يعني بغير يعني هو بغير اللباس يقول هل تحريم النص خاص بالوجه للمرأة ام هو عام لجميع جسدها من ما في شي يدل على المنهج من الحديث ان الخاتم فلا يجوز اي ان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم فحكموا وفيهم من لا يصح الالهية لولاية خاصة ولا ولاية عامة وجاء عن في قضية لبس الذهب وانما عن رسول الله الخاتم والقي الناس خواتيمهم فكانت عليهم خواتيم وفي بلدنا يصنعون احذية من جنود النمر ومن جنود الافاعي هل يجوز ان يظهر من الامتحان من الجلود يريد اتباعا اي لا يوجد اذا الحديث يعني بالشواهد يعني بعض الشواهد قال حدثنا عيسى ابن حبيب قال حدثنا روح قال حدثنا هشام عن محمد عن عبيدة عن علي رضي الله عنه انه قال نهى عن ميادين الارجوان انا ولدي مرة في حياتي المأثر يعني التي على الرجل وعلى نهج اهل البعير وخرج الغاز ليكون الجلوس عليه فيه سهولة فيه لين قال حدثنا يحيى ابن حبيب الحبيب الحبيب عن هشام ها هي عن علي بن طالب رضي الله عنه اللي هي الذي نهى عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا حفص بن عمر ومسلم ابن ابراهيم قالوا حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن هبيرة عن علي رضي الله عنه انه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم عن خاتم الذهب وعن لبس القصري والميسرة الحمراء عمر رضي الله عنه قال وعن وكذلك ايضا وهي الارجوان الذي مر على او على قال حدثنا حكم ابن عمر وفي النهاية عن ابي اسحاق الهمياني وهو عمرو بن عبدالله الهمياني سريع جدا اخرجه قبره عن زبيبة عن زبيبة وهو فيريد عن عن علي رضي الله عنه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا ابراهيم ابن سعد قال حدثنا ابن شهاب الزهري عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم صلى في غميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها فلما سلم قال اذهبوا بقميصتي هذه الى ابي جهل انها الهنتي انفا في صلاتي وخلوني بدانيتك. قال ابو داوود ابو جهل بن حذيفة من بني علي بن كعب بن غانم حديث عائشة رضي الله عنها والصحيح هي يعني جدار معلم الطرفين من قبل الوضوء. كتاب معلم الطرفين يعني معلم يعني له علامة خطوط يعني او حواجز يعني يكون نوع من الفريق او يكون من غير الحرير لان كما عرفنا في المرأة ويكون في الحرير ويكون من غير الحرير يقال له وآآ وآآ صلى في خبيصة لها اعلام فنظر الى اعلامها. فنظر الى اعلامها يعني الخطوط التي فيها نعم وقال يعني اذهبوا بها الى ابي جهل واتوني بانبياء ابي جهل فانها الهنتي الفا عن صلاتي نزلت للمجانبة كل الميزانية ايضا شفاء وآآ لان الرجل الذي كان اهداها اليه اهداها اليك وطلب منه ان يعطيه المجانية الطلب يقول المجانية لثلا يتأثر برد هديته طبعا الهدية ردت اليه ورجا عليه تلك الذي انتهته

عن صلواته وطلب ان يعطيه بدلها عن الميزانية

التي ليس فيها تلك الاعلام التي في فاذا هذا هو وجه آا ارسالها الى ابي جهل وايضا كونه يؤتى اه امثالها اليه لانها مهجة منه وطلب للمجانبة حتى لا يتأثر

لرد هديته اليه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل عن إبراهيم الكعب. إبراهيم بن سعد هو فقه واجبة عظيم. اخرج له الستر. عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاهما صديقها وهي واحدة من سبعة اشخاص

عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو داود ابو جهل ابن حذيفة من بني علي ابن كعب ابن غانم. يعني تعريف قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبه في اخرين قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها نحوه والاول اشبع وقال الاول اشبع يعني انه اتى واكمل وهو الذي ساقه بلفظه والذي لم يفوته بنصره دونه يعني في التمام الجنائز هذا اكمل واثم اللي من اول النسوق والذين يفقدونه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه في اخرين. الترمذي والا النسائي. وقد اخرج في عمل يوم وليلة وذكر ان معه غيره يعني في الرواية ولهذا اشار اليهم بقوله في اخرين وفي قوله قالوا حدثنا يعني ذكر واحدا منهم ما ذكر آا اسمائهم عندي الزهري واذا عن عروة عن عائشة هناك وهو الاول اشفع. نعم

الصلاة بالاقمطة المخططة وهل يستفادوا من هذا الحديث عدم اللبس الملون نعم الذي يرجي والذي يشمل نعم هل يجوز رد الهدية مطلقا دون سبب او عذر اه يا كانت هدية

هناك يعني آا وجهها لردّها مثل ان يكون يعني الذي اهدى يعني آا او ان ماله يعني فيه يعني مال حرام او يكون اه الراديو يترتب عليه مصلحة من ناحية التأديب والتأثر

الى الان ينكر عليه شيء وردّها من اجل ان ان هناك حاول يستفيد وان هذا فيه فائدة يرد عليه ويبين له قال رحمه الله تعالى باب الرخصة في العلم وغيط الحرير

قال حدثنا مسدد قال حدثنا عيسى ابن يونس قال حدثنا المغيرة ابن زياد قال حدثنا عبد الله ابو عمر مولى اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قال رأيت ابن عمر رضي الله عنهما في السوق اشترى ثوبا شامية فرأى فيه خيطا احمر رده فاتيت اسماء رضي الله عنها فذكرت

لها مقالة يا جارية ناوليني جبة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاخرجت جبة غيانسة مكفوفة الجيب امين والفرجين بالجيبات كما رواه ابو داود باب في العلن الرخصة الرخصة في العلم وسيط الحديث بالعلم سوى حيط الحرير

ثم قلنا هذه التريبة وهي العدم هو الخط او او الوشي الذي يكون يعني في في اطراف ما جاء يعني آا اه وكذلك محيط من الحرير يعني ويبجي لسانك لكنه عبر به من اجل انه جاء يعني في حديث ابن عمر انه اه رد

رضي الله عنه يقول ما بلغه ترخيص بشيء يسير او انه اراد ان يتركه تنزها راض علي لان اه اه الشئ الجائز ممكن الانسان يتركه كازما ان الامور المتحدث بمعنى ان الانسان يستحب له ان يلبس

يعني فيها اربع دقائق او اقل لان هذا شيء هذا ترخيص انا بعد اتواضع عن باب الاحتياط فلا بأس بذلك او يكون فقد بلغه ولكنه تركه من باب الورع ولما قيل

ابي بكر رضي الله تعالى عنهما ان ابن عمر رد الى ذلك قالت الجارية ناوليني آا جبتك؟ رسول الله صلى الله عليه وسلم اه اتت بهذه ايش فاخرجت جبة ويانسة محفوظة الجيب والامين والفرجين بالجبال. مكتوبة الجيب

الامي والامرين والفرجين في الدية يعني اللي هو الحرير من ذلك يعني في حدود ما هو سائق في حدود ما هو تائر وهذا مقصود ارادة في هذا الباب من اجل ذكر الفلفل الاحمر

نجيبها من الفريزر وندعي هذه آا فانه يدل على ترجمته يعني يعني عنهما فلما اهتدي اليهم يعني فمعنى ذلك انها ليست مفتوحة يعني ولكن لا فالجيب يعني في جيبي دخل جهرات

اه ما ادري ايش نفوزه حلوة فيها طيب الان عمر قال فرأى فيها ايضا احمر من الموضوع يعني النهي عن اللحظة مسدد عن عبدالله ابي عوف دون اسباب نعم رضي الله تعالى عنهما

ولعلها يعني وصلت اليها بنفسها عائشة هنقرها ما هي الجزء يعني لباس هذا اللباس المريض ويعني ان في هذا ياه يكون فوق اللبان طالب العون عن النعيم النووي رحمه الله ان في الحديث دلالة على جواز التبرك باثار الظالمين وقيامهم. هذا من اعطاه

على وفقه رحمه الله تعالى المعروف ان ما كان يتربقون وغير الناس على رسول الله ما كان الصحابة يذهبون كما كان آا الحركي وان ذلك من شرائطه صلى الله عليه وسلم

فانه يعني ان البرجين ان يكون فيها يعني اية النسبة الاخرى واللي فرعناه يعني اللي بنستخدم بعضهم في العلم بنسخة في معلم المعلم الذي قال حدثنا ابن القيم قال حدثنا الزبير قال حدثنا قصي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال انما نهى

رسول الله صلى الله عليه

واله وسلم عن الثوب المسند من الحريق واما العلم من الحرير وكذا الثوب فلا بأس به ابو داود آا حديث ابن عدنان هو يعني الذي

يكون خالدا وامن على الذي هو فتواتي

في حدود اربع دقائق فلا بأس به الذي هو يعني جزء يعني ما ينتج به هذا جزء ما ينتج به لان اسلوب بس اذا هو الخطوط التي تأتي بالطول اللحمة هي الحدود التي بالعرب

هذي قالها لي فدا وهذي قالها لحمة وقال انه اذا كان كذا يعني من حرير انه لا بأس به وهذا فيه خلاف بين اهل العلم منهم من قال انه لا يجوز لبسه مطلقا ما دام انه مخلوط بالحريم ومنهم من قال انه يجوز فيما اذا كان

هذا اكد في حدود اربعة اصابع يعني لو جمع ما صار في حدود اربعة اصابع فانه يجوز يعني قياسا على مواده في حدود اربعة اصابع قال حدثنا ابن نفييل وعبدالله ابن محمد ابن نفييل النفييري ثقة اخرج في البخاري واصحابه. عن زهير زهير بن معاوية ثقة اخرج الفتنه

ابن عبد الرحمن وهو صديقا ايها الحفظ ايها الحفظ اخرج له؟ اصحاب السنة الحكمة آآ عن ابن عباس عن ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد العباد احد اربعة من الصحابة واحد من كثرة الحديث

قال رحمه الله تعالى باب في لبس الحرير لعذر قال حدثنا النفييلي قال حدثنا عيسى يا ابن يونس عن سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال رخص رسول الله صلى الله عليه

وعلى اله وسلم لعبدالرحمن ابن عوف وللزبير ابن العوام رضي الله عنهما في قنص الحرير في السفر من شكة كانت بهما. ثم ورد حرير العذر يعني اذا كان لعذرا للتداوي

وذلك آآ وقد اورد ابو داود حديث آآ عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف العوام في لبس سفر بحتة كانت فيهما يعني من لا نأجل هذه الحكمة

الذي كان فيهما يكون الخشن يؤثر على الجلد والحرير لنعومته آآ ما له تأثير فيكون في لبسه فائدة بحيث ان لا يتأثر الجلد